NPT/CONF.2020/PC.II/WP.31

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠

19 April 2018
Arabic
Original: English

الدورة الثانية

جنيف، ٢٣ نيسان/أبريل – ٤ أيار/مايو ٢٠١٨

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط

ورقة عمل مقدمة من جمهورية إيران الإسلامية

١ – لتحقيق هدف نزع السلاح النووي وإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية، يجب القضاء على جميع الأسلحة النووية. ولذلك فإن إقامة مناطق خالية من الأسلحة النووية، عملا بالمادة السابعة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ليس بديلا عن الوفاء بالالتزامات القانونية للدول الحائزة للأسلحة النووية بموجب المادة السادسة من المعاهدة وتعهداتها القاطعة بتحقيق الإزالة التامة لترساناتها النووية بما يفضي إلى نزع السلاح النووي. وجمهورية إيران الإسلامية، وإذ تؤيد الجهود الرامية إلى إنشاء هذه المناطق، تقف في صف من يرون أن هذه المناطق ليست غاية في حد ذاتها، بل هي وسيلة للمساهمة في بلوغ هدف عدم الانتشار النووي وتعزيز السلام والأمن على الصعيدين العالمي والإقليمي.

٢ – وتولي جمهورية إيران الإسلامية أهمية كبيرة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، وتؤيد ذلك بشدة، وهي مبادرة كانت إيران قد طرحتها لأول مرة في عام ١٩٧٤. وانسجاما مع هذا الموقف المبدئي، اتخذت إيران بالفعل العديد من الخطوات العملية الرامية إلى إحراز تقدم في تحقيق عدد من الأهداف، منها جعل الشرق الأوسط منطقة خالية من الأسلحة النووية ومن غيرها من أسلحة الدمار الشامل، ولا سيما عن طريق الانضمام إلى جميع الصكوك الدولية التي تحظر أسلحة الدمار الشامل.

٣ – إن جمهورية إيران الإسلامية طرف في بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابهها ولوسائل الحرب البكتريولوجية (بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥)، ومعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة (اتفاقية الأسلحة البيولوجية)، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة (اتفاقية الأسلحة الكيميائية)؛ كما أنها من الدول الموقِّعة على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية؛ وقد أخضعت جميع منشآتها وأنشطتها النووية

الرجاء إعادة استعمال الورق

لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتبرهن جمهورية إيران الإسلامية، من خلال انضمامها إلى هذا العدد الكبير من الصكوك، على قوة التزامها بتحقيق هدف حظر استحداث أسلحة الدمار الشامل وإنتاجها وتخزينها واستعمالها أو التهديد باستعمالها، في الشرق الأوسط خصوصا وعلى الصعيد العالمي بوجه عام.

٤ - إن مؤتمر عام ١٩٩٥ للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها، لما اعتمد القرار المتعلق بالشرق الأوسط باعتباره عنصراً أساسياً وجزءاً لا يتجزأ من الوثيقة الختامية لمؤتمر عام ١٩٩٥ ومن الأساس الذي استُند إليه لتمديد المعاهدة في عام ١٩٩٥ إلى أجل غير مسمى ودون تصويت، كان ذلك نقطة تحول في المضي قدما بالاقتراح الداعي إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. ولقد ظلت جمهورية إيران الإسلامية تعرب عن تأييدها وتنادي بالتعجيل بتنفيذ ذلك القرار وإعمال الغايات والأهداف المسطرة فيه بالكامل. وفي نفس السياق، وللأسباب نفسها، أبدت إيران تأييدها لاعتماد خطة عمل في عام ٢٠١٠ بشأن تنفيذ قرار عام ١٩٩٥ المتعلق بالشرق الأوسط.

٥ - وتعرب جمهورية إيران الإسلامية عن بالغ قلقها إزاء التأخر المستمر والطويل في تنفيذ قرار عام ١٩٩٥ وعدم إحراز أي تقدم في تنفيذ خطة العمل ذات الصلة بالموضوع الصادرة عن مؤتمر عام ٢٠١٠ لاستعراض المعاهدة. وتشدِّد إيران على أن هذا القرار، كما أعيد التأكيد في المؤتمرات المتعاقبة لاستعراض المعاهدة منذ عام ١٩٩٥، يبقى ساري المفعول إلى أن تتحقق غاياته وأهدافه. ومما لا شك فيه أن هذا الأمر مسؤولية فردية وجماعية ملقاة على جميع الدول الأطراف في المعاهدة، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية، وبخاصة الدول الثلاث الوديعة للمعاهدة التي شاركت في تقديم قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط. وتجدر الإشارة إلى أن الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بإجراءات متابعة نتائج مؤتمر عام ٢٠١٠ لاستعراض المعاهدة نصت بوضوح على أن ''تجدِّد الدول الأطراف عزمها على القيام، منفردة ومجتمعة، بجميع التدابير اللازمة لتنفيذه على الفور''.

٦ - وإن اعتماد خطة عمل عام ٢٠١٠ المتعلقة بتنفيذ قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط، والتي دعت إلى عقد مؤتمر في عام ٢٠١٢ بشأن جعل الشرق الأوسط منطقة خالية من الأسلحة النووية ومن جميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى، على أن تُستمد اختصاصات المؤتمر من قرار عام ١٩٩٥، وإن جاء متأخرا جدا، كان بالفعل القرار الصحيح في الاتجاه الصحيح. ولقد أيَّدت إيران اعتماد خطة العمل ودعت إلى تنفيذها دون تأخير. وبالإضافة إلى إجراء عدة جولات من المشاورات مع ميسِّر المؤتمر، أعلنت إيران رسميا، في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، قرارها المشاركة في ذلك المؤتمر الذي كان من المقرر أن يُعقد في هلسنكي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

٧ - ومع ذلك، لم يحصل فحسب أن خطة عمل عام ٢٠١٠ المتعلقة بتنفيذ قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط لم تُنفَّذ، ومن ثم لم يُعقد مؤتمر عام ٢٠١٢، بل لم يتمكن أيضا مؤتمر عام ٢٠١٥ لاستعراض المعاهدة من التوصل إلى اتفاق على وثيقته الختامية بسبب اعتراض الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وكندا، دون سواها، على مقرر أُدرج في الوثيقة بشأن تنفيذ خطة عمل عام ٢٠١٠ المتعلقة بالشرق الأوسط.

٨ - واليوم، وبعد مرور ٢٣ عاما على اتخاذ قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط، وبعد مرور ثماني سنوات على اعتماد خطة عمل عام ٢٠١٠ لتنفيذ ذلك القرار، وعلى الرغم من الدعم القوي للأغلبية الساحقة من الدول الأطراف، وعلى الرغم من الجهود التي تبذلها إيران وجميع البلدان العربية في المنطقة من أجل تنفيذ القرار وخطة العمل، تُطرح التساؤلات الوجيهة التالية: ما السبب الذي يدعو إلى عدم تنفيذ القرار وخطة العمل، ولماذا باء بالفشل جميع ما بُذل في مؤتمري عامي ٢٠٠٥ و ٢٠١٥ لاستعراض المعاهدة من جهود لتنفيذ القرار وخطة العمل؟ الإجابة واضحة: النظام الإسرائيلي، وهو الوحيد الذي ليس طرفا في المعاهدة، والوحيد أيضا الحائز للأسلحة النووية في المنطقة، هو العقبة الرئيسية أمام إنشاء المنطقة المتوخاة. وبالإضافة ذلك، توجد أطراف في المعاهدة تمثل النظام الإسرائيلي في مؤتمرات استعراض المعاهدة، في واقع الأمر، وتعترض على القرارات المتعلقة بإخراج هذه المنطقة إلى حيز الوجود. وقد أعلن النظام الإسرائيلي، بعد يوم واحد من اختتام مؤتمر عام ٢٠١٠ لاستعراض المعاهدة، في بيانه المؤرخ ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٠، عن رفضه القاطع للوثيقة الختامية لذلك المؤتمر، باعتبارها ''مليئة بالعيوب''، وأعلن أن ''إسرائيل لن تستطيع المشاركة في تنفيذها''.

٩ - ودعت الوثيقة الختامية لمؤتمر عام ٢٠١٠ لاستعراض المعاهدة جميع الدول إلى الامتناع عن اتخاذ أي تدابير تحول دون تحقيق الهدف المسطر في قرار عام ١٩٩٥ المتعلق بالشرق الأوسط. بيد أن الولايات المتحدة، وهي من مقدمي مشروع قرار عام ١٩٩٥، ومن الجهات المكلفة بالدعوة إلى عقد مؤتمر عام ٢٠١٢، بدعمها لمواقف العرقلة التي انتهجها النظام الإسرائيلي، وبوضعها شروطا مسبقة لتنفيذ خطة عمل عام ٢٠١٠، سلكت مسلكا جعل منها حجر عثرة أمام عقد مؤتمر عام ٢٠١٢، بل إنها أعلنت في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، منفردةً، أن المؤتمر لا يمكن أن يُعقد وأنها لن تؤيد مؤتمراً تكون فيه إسرائيل عرضة للضغط أو العزلة. وكان هذا القرار الأحادي الجانب من الولايات المتحدة مناقضا تماما لالتزامها المعلن بتنفيذ قرار ١٩٩٥ المتعلق بالشرق الأوسط.

١٠ - وفيما بعد، خلال مؤتمر عام ٢٠١٥ لاستعراض المعاهدة، أعرب المسؤولون الإسرائيليون عن قلقهم إزاء اتخاذ المؤتمر أي قرار ''لإرغام إسرائيل على أن تعترف بحقيقة قدراتها النووية'' باعتبار ذلك خطوة لازمة نحو إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. ولتفادي ذلك، مارست إسرائيل الضغط على الولايات المتحدة لعرقلة أي قرار من هذا القبيل. وعندما اعترضت الولايات المتحدة، إلى جانب المملكة المتحدة وكندا، على الوثيقة الختامية للمؤتمر التي تضمنت قرارا بشأن تنفيذ قرار عام ١٩٩٥ وخطة عمل عام ٢٠١٠ بشأن الشرق الأوسط، توجَّه رئيس وزراء إسرائيل بالشكر إلى رئيس الولايات المتحدة على ذلك.

١١ - ولكن لماذا يستنكف النظام الإسرائيلي عن تأييد إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، ولماذا ما زال يستنكف عن ذلك؟ أولا وقبل كل شيء، السبب هو أن هذا النظام يمتلك أسلحة نووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل، وإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط يقتضي انضمام إسرائيل الفوري وغير المشروط، من موقع الطرف غير الحائز للأسلحة النووية، إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وتخليها عن حيازة الأسلحة النووية وإخضاع جميع أنشطتها ومنشآتها النووية السرية للضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

١٢ - وعلاوة على ذلك، فبإلقاء نظرة سريعة على ممارسات النظام الإسرائيلي في الشرق الأوسط وعلى سجل تصرفاته في مجالي نزع السلاح والأمن الدولي، يتضح بصورة جلية مدى خطورة التهديد الأمني الذي يشكّلِه هذا النظام على السلام والأمن في دول الشرق الأوسط الأطراف في المعاهدة. وتثبت أيضا تلك النظرة السريعة، مرة أخرى، الحاجة الماسة والملحة إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية ومن جميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط من أجل صون السلام والأمن في المنطقة وخارجها. ومن مظاهر ذاك السجل، على سبيل المثال لا الحصر: أن النظام الإسرائيلي شنَّ، منذ قيامه، ١٧ حربا، أي بمعدل حرب واحدة كل أربع سنوات تقريبا؛ واعتدى على جميع جيرانه، بلا استثناء؛ وهاجم حتى عددا من البلدان الأخرى غير المجاورة له في المنطقة وخارجها؛ واعتدى في عام ١٩٨١ على المنشآت النووية السلمية لدولة من دول الشرق الأوسط الأطراف في المعاهدة (وقد أدان مجلس الأمن في هذه الحالة بقوة الاعتداء العسكري الإسرائيلي باعتباره انتهاكا واضحا لميثاق الأمم المتحدة ومعايير السلوك الدولي)؛ وهدَّد بمهاجمة المنشآت النووية السلمية لدول في المنطقة أطراف في المعاهدة، مع أن تلك المنشآت خاضعة لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛ ولا يزال يمارس الاحتلال على أراضي عدة بلدان مجاورة، ولذلك تسميه قرارات الأمم المتحدة ''السلطة القائمة بالاحتلال''؛ وهو ليس طرفا في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أو أي صك دولي آخر يحظر أسلحة الدمار الشامل، متحدياً بذلك النداءات المتكررة من قبل مجلس الأمن والجمعية العامة والمؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية ومؤتمر الأطراف لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومؤتمرات القمة والمؤتمرات الوزارية لحركة عدم الانحياز ومنظمة التعاون الإسلامي؛ وهو النظام الوحيد في الشرق الأوسط الذي يحوز جميع أنواع أسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك مئات الرؤوس الحربية النووية.

١٣ - وإضافة إلى ذلك، يبدو جليا من هذه الحقائق أن الطريقة الوحيدة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط هي أن يمارس المجتمع الدولي ضغطا مستمرا على النظام الإسرائيلي، وأن يواصل ممارسة ذلك الضغط، لإجبار ذلك النظام على الانضمام فورا ودون قيد أو شرط إلى معاهدة عدم الانتشار من موقع الطرف غير الحائز للأسلحة النووية، وعلى إخضاع جميع أنشطته ومنشآته النووية لضمانات الوكالة برمتها. وقد أُقرَّ هذا النهج في مؤتمري عامي ٢٠٠٠ و ٢٠١٠ لاستعراض المعاهدة، حيث جدد المؤتمران التأكيد على ''أهمية انضمام إسرائيل إلى معاهدة عدم الانتشار وإخضاع جميع مرافقها النووية للضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية لتحقيق هدف انضمام الجميع إلى المعاهدة في الشرق الأوسط''.

١٤ - وفي هذا السياق، تدعو إيران مؤتمر عام ٢٠٢٠ لاستعراض المعاهدة إلى إنشاء هيئة فرعية في إطار لجنته الرئيسية الثانية للنظر في التنفيذ العاجل لقرار عام ١٩٩٥ وخطة عمل عام ٢٠١٠ بشأن الشرق الأوسط، وإلى الاتفاق، استنادا إلى التجارب السابقة، على خطوات عملية للإسراع بتنفيذ القرار وخطة العمل.

١٥ - وتقترح إيران أيضا تضمينَ الوثيقة الختامية لمؤتمر عام ٢٠٢٠ لاستعراض المعاهدة العناصرَ التالية:

الإشارة إلى توافق الآراء الحاصل في الجمعية العامة منذ دورتها الخامسة والثلاثين على أن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط سيكون فيه تعزيز كبير للسلام والأمن الدوليين؛

الإعراب عن القلق من عدم إحراز أي تقدم في اتجاه تنفيذ القرار المتعلق بالشرق الأوسط الذي اتخذه مؤتمر عام ١٩٩٥ للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها، وخطة العمل المتعلقة بالشرق الأوسط التي اعتمدها مؤتمر عام ٢٠١٠ للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة؛

التأكيد من جديد على الضرورة الملحة للتنفيذ الفوري والكامل لقرار عام ١٩٩٥ وخطة عمل عام ٢٠١٠ بشأن الشرق الأوسط؛

تكرار التأكيد على الالتزام الثابت لجميع الدول الأطراف في المعاهدة، وبخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية، باتخاذ جميع التدابير اللازمة بهدف التنفيذ الفوري والكامل لقرار عام ١٩٩٥ وخطة عمل عام ٢٠١٠ بشأن الشرق الأوسط، وبتوسيع نطاق تعاونها في هذا الصدد؛

التشديد على دور الأمم المتحدة الأساسي في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط؛

الإعراب عن القلق الشديد من استمرار وجود منشآت نووية غير خاضعة للضمانات في الشرق الأوسط، فضلا عن الخطر الذي يمثله انتشار الأسلحة النووية على الأمن والاستقرار في منطقة الشرق الأوسط؛

الإعراب عن بالغ القلق لأن رفض إسرائيل هو العائق الرئيسي أمام تنفيذ قرار عام ١٩٩٥ وخطة عمل عام ٢٠١٠ بشأن الشرق الأوسط؛

التأكيد من جديد على أهمية انضمام إسرائيل إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية دون مزيد من الإبطاء وإخضاع جميع أنشطتها ومنشآتها النووية للضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية لتحقيق هدف انضمام الجميع إلى المعاهدة في الشرق الأوسط؛

دعوة إسرائيل إلى التخلي عن حيازة الأسلحة النووية وإخضاع كل ما ليس خاضعا للضمانات من منشآتها النووية لجميع ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية باعتبار ذلك تدبيرا مهما من تدابير بناء الثقة بين جميع دول المنطقة وخطوة نحو تعزيز السلام والأمن؛

اتخاذ قرار بإنشاء لجنة دائمة تضمُّ أعضاء مكتبه لمتابعة تنفيذ التوصيات الصادرة عن مؤتمر استعراض المعاهدة بشأن انضمام إسرائيل الفوري إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وإخضاع جميع أنشطتها ومرافقها النووية لجميع ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وتقديم تقرير إلى مؤتمر عام ٢٠٢٥ لاستعراض المعاهدة وإلى اجتماعات اللجنة التحضيرية لذلك المؤتمر؛

التأكيد من جديد على التزام جميع الدول الأطراف بالحظر الفعلي لنقل جميع المعدات أو المعلومات أو المواد أو التسهيلات أو الموارد أو الأجهزة ذات الصلة بالمجال النووي، وحظر تقديم الدراية أو أي نوع آخر من المساعدة في المجالات النووية أو العلمية أو التكنولوجية لإسرائيل طالما لم تصبح إسرائيل طرفا في المعاهدة ولم تُخضع جميع أنشطتها ومنشآتها النووية لجميع ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية.